

Distr.: General
3 March 2021
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة السادسة والسبعون

الجمعية العامة
الدورة الخامسة والسبعون
البنود 34 و 70 و 71 و 72 و 86 من جدول الأعمال
منع نشوب النزاعات المسلحة
القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب
وما يتصل بذلك من تعصب
حق الشعوب في تقرير المصير
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها
سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

رسالة مؤرخة 2 آذار/مارس 2021 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأرمينيا لدى الأمم المتحدة

أكتب إليكم بشأن محاولات أذربيجان المستمرة تشويه الحقائق المحيطة بالأحداث التي وقعت بالقرب من مدينة أعدام في شباط/فبراير 1992 وإنكار مسؤوليتها عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني في ناغورنو - كاراباخ (أرتساخ)، التي أسفرت عن وقوع إصابات بين السكان المدنيين.

فعلى مر السنين، دأبت قيادة أذربيجان على استغلال ذكرى الضحايا المدنيين الذين وقعوا في سياق حلقة معزولة من حرب ناغورنو - كاراباخ، بغية مواصلة وإشاعة السياسة السامة المتمثلة في تشجيع كراهية الأرمن والتحريض عليها في أذربيجان وخارجها. ويحاول الجانب الأذربيجاني، من خلال حملته الدعائية المهيمنة للأرمن، إخفاء وتبييض سياسته المتمثلة في شن مذابح الأرمن، في وقت سابق بكثير، في أماكن بعيدة جدا عن منطقة النزاع، مثل سومغايت وكيروفاباد وباكو، فضلا عن القتل الجماعي للمدنيين الأرمن في قرية ماراغا.

وخلال شتاء 1991-1992، قامت القوات المسلحة لأذربيجان، انتهاكا لاتفاقيات جنيف، بقصف متعمد للمناطق السكنية في أرتساخ، التي كانت قد أصبحت في ذلك الوقت مأوى لآلاف اللاجئين الأرمن الفارين من المذابح في سومغايت وباكو ومدن أخرى في أذربيجان. وإذا استهدفت القوات الأذربيجانية المناطق



الرجاء إعادة استعمال الورق



المدنية، استخدمت هذه القوات قرية خوجالو على نطاق واسع كواحدة من النقاط الرئيسية لإطلاق النيران، وشنت منها هجمات مستمرة على العاصمة خاكندي، مما أدى إلى مقتل المئات من السكان المدنيين وتسبب في أزمة إنسانية كبرى. وتشمل انتهاكات أذربيجان استخدام المدنيين بصورة منهجية كدروع بشرية، والافتقار إلى قيادة عسكرية موحدة، ووضع اللاجئين القادمين من آسيا الوسطى في منطقة النزاع في ناغورنو - كاراباخ. وقد قُدمت على مر السنين سرود مفصلة تصف الأحداث التي وقعت بالقرب من قرية خوجالو وبلدة أغدام، وذلك في رسائل موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأرمينيا⁽¹⁾.

وفي الرسالة المؤرخة 17 شباط/فبراير 2021، يشير الممثل الدائم لأذربيجان إلى حكم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (قضية فاتولايف ضد أذربيجان، الدعوى رقم 40984/07، 22 نيسان/أبريل 2010)، بينما عرضه مخطئاً باعتباره حكماً ضد الجانب الأرميني. وهذا المنطق معيب في أحسن الأحوال وخادع عمداً في أسوأها، لأسباب ليس أقلها أن الحكم الصادر عن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان قد خلص فعلياً إلى أن أذربيجان مسؤولة فيما يتعلق بانتهاك المادتين 6 و 10 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

فأولاً، تتضمن الرسالة إشارة مشوهة إلى المادة 87 من الحكم، التي تنص في الواقع على ما يلي: "بناءً على ذلك، ترى المحكمة أن تسوية الاختلافات في الآراء بشأن الوقائع التاريخية المتصلة بأحداث خوجالي ليست مهمتها. ولذلك، ودون أن تهدف المحكمة إلى استخلاص أي استنتاجات نهائية في هذا الصدد، فإنها ستقتصر على إبداء الملاحظات التالية، لأغراض عملها التحليلي في هذه القضية"⁽²⁾.

وثانياً، تشير المحكمة إلى وجود اختلاف في الآراء بتبين أنه: "على سبيل المثال، هناك تضارب في الآراء بشأن ما إذا كان قد تم توفير ممر آمن للهروب للمدنيين الفارين من بلدتهم... وهناك بالمثل اختلاف في الآراء بشأن دور ومسؤولية السلطات والقوات العسكرية الأذربيجانية في هذه الأحداث... وأثيرت تساؤلات عما إذا كان الدفاع المناسب عن البلدة قد نُظم، وفي حالة عدم حدوث ذلك، هل كان ذلك نتيجة صراع سياسي داخلي في أذربيجان"⁽³⁾.

وثالثاً، إن ادعاء الجانب الأذربيجاني بأن الحكم يصف سلوك قوات الدفاع الذاتي في ناغورنو - كاراباخ بأنه عمل بالغ الجسامية يمكن أن يرقى إلى مستوى جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية هو ادعاءً باطل. فالاعتباس التالي المنقول حرفياً من الحكم، والذي يهدف إلى تهينة الظروف للمجتمع الأذربيجاني لكي يكون على بينة من الأحداث التي وقعت في خوجالو وأغدام، ينص على ما يلي: "مع أخذ ما تقدم في الاعتبار، ترى المحكمة أن مختلف المسائل المتصلة بأحداث خوجالو لا تزال تبدو مفتوحة للنقاش المستمر بين المؤرخين، وعلى هذا النحو ينبغي أن تكون مسألة اهتمام عام في المجتمع الأذربيجاني الحديث. وفي هذا الصدد، تؤكد المحكمة من جديد أيضاً أنه لا غنى لأي مجتمع ديمقراطي أن تتوفر فيه إمكانية إجراء نقاش بحرية بشأن أسباب الأعمال البالغة الجسامية التي يمكن أن ترقى إلى مستوى جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية"⁽⁴⁾.

(1) على سبيل المثال، A/73/783-S/2019/211 و A/74/771-S/2020/242.

(2) حكم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية فاتولايف ضد أذربيجان، الدعوى رقم 40984/07، الفقرة 87.

(3) المرجع نفسه.

(4) المرجع نفسه.

ومن الغريب بالقدر نفسه المحاولات الرامية إلى أن تعزو إلى أرمينيا جرائم الحرب العديدة التي ارتكبتها أذربيجان في سياق العدوان العسكري الواسع النطاق الذي شن ضد شعب أرتساخ في 27 أيلول/سبتمبر 2020، وفقاً لتخطيط مسبق وبدعم من تركيا وباشتراك آلاف من المقاتلين الإرهابيين الأجانب والمرتبقة من الشرق الأوسط.

والحرب العدوانية التي شنت في خضم الجائحة العالمية صحبتها هجمات موجهة وعشوائية على السكان المدنيين والمستوطنات المدنية، أدت إلى مصرع آلاف الأشخاص، وتشريد عشرات الآلاف من الناس، وتدمير البنى التحتية المدنية الحيوية، وتخريب وتدنيس التراث المسيحي الأرمني في أرتساخ. وقد نشرت على نطاق واسع في وسائل الإعلام وشبكات التواصل الاجتماعي الأذربيجانية الصور والمواد الفيلمية التي تمجد أعمال التعذيب والقتل خارج نطاق القضاء والجرائم الفظيعة التي ارتكبت ضد أسرى الحرب والرهائن المدنيين الأرمن، وتم تمجيدها على أرفع مستوى سياسي.

وترد في رسائل الممثل الدائم لأرمينيا لدى الأمم المتحدة المنشورة بوصفها من وثائق الجمعية العامة ومجلس الأمن سروداً موسعة لانتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان نتيجة لعدوان أذربيجان الأخير⁽⁵⁾.

وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البنود 70 و 71 و 72 و 86 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) مهير مارغاريان

السفير

الممثل الدائم

(5) انظر الرسائل الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأرمينيا لدى الأمم المتحدة، A/75/356-S/2020/947 (27 أيلول/سبتمبر 2020) و A/75/489-S/2020/974 (3 تشرين الأول/أكتوبر 2020) و A/75/496-S/2020/984 (5 تشرين الأول/أكتوبر 2020) و A/75/520-S/2020/990 (8 تشرين الأول/أكتوبر 2020) و A/75/544-S/2020/1035 (21 تشرين الأول/أكتوبر 2020) و A/75/566-S/2020/1073 (31 تشرين الأول/أكتوبر 2020) و A/75/586-S/2020/1093 (8 تشرين الثاني/نوفمبر 2020) و A/75/644-S/2020/1191 (10 كانون الأول/ديسمبر 2020) و A/75/693-S/2020/1307 (29 كانون الأول/ديسمبر 2020) و A/75/694-S/2020/1313 (30 كانون الأول/ديسمبر 2020) و A/75/710-S/2021/42 (13 كانون الثاني/يناير 2021) و A/75/739-S/2021/124 (9 شباط/فبراير 2021).